

نظرية جيوط الأعمال في الفكر الإسلامي

محمد الياس*

الحمد لله القائل في محكم تنزيله: (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ) *أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ⁽¹⁾، والصلاة والسلام على خاتم رسله صلى الله عليه وسلم وخير هاد إلى قومه بل إلى العالم كله.

أما بعد، فإن المتصفح للكتاب والسنة يرى جليا واضحا كيف يحافظ الله الأعمال الحسنة الهشة، وكيف يتجاوز عن أعظم الكبائر إذا رجع إلى الله ببساطة ويسر، فقال عز من قائل: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)⁽²⁾، بل يزيد في الأعمال الصالح، قال جل وعلا: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعفها وَيؤتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا)⁽³⁾، لأن الله لا تهمه أعمال العباد صالحة وطالحة، قال الله تعالى: (مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا)⁽⁴⁾، ورغم هذه البشارات الربانية من صفة المؤمنين أنهم يهابون ربهم من عدم قبول أعمالهم أو ضياعها، ليقينهم الكامل في الحياة الآخرة، من مضاعفة نعيمها وشدة عذابها، فوصفهم الله (إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ)⁽⁵⁾، فالخوف من ضياع الأعمال وبطلانها أمر متلازم مع المؤمن بالله واليوم الآخر، فالسؤال الذي يتبادر إلى الذهن هو هل من الممكن أن يحبط عمل العامل بسبب ما؟ وإذا كان الجواب نعم، فما هي هذه الأعمال والأسباب؟ وهل هناك أصول أو ضوابط موجودة لها في الفكر الإسلامي؟ فحاولت أن أبحث الجواب لهذا الأسئلة في هذا البحث، وقد قسمت البحث إلى مبحثين، أولا نظرية الجيوط، وما هي الأعمال التي تُمحى وتُبطل، ونماذج السلف في خشية الجيوط. وثانيا الأعمال المحيطة المبطله لحسنات العبد المؤمن كلها، والأعمال التي تُبطل بعض الأعمال.

1. الجيوط:

لغة: الجيوط من الأصل الثلاثي (ح ب ط)، يدل على البطلان أو الألم، فأحبط عمله بمعنى أبطله، ومعنى الألم قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِنْ مَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ⁽⁶⁾"⁽⁷⁾. ويقول الإمام أبو بكر الرازي رحمه الله: حَبَطَ عمله بطل ثوابه، وبابه فهم، (حبوطن) وأحبطه الله⁽⁸⁾. ويقول الإمام الزبيدي رحمه الله: وحكى عن أعرابي أنه قرأ فقد حَبَطَ عمله بفتح الباء⁽⁹⁾. وبأي معنى حبط الجلد، إذا كانت به جراح، فبرأت وبقيت بها آثار⁽¹⁰⁾. وقال ابن منظور رحمه الله: حَبَطَ دم القاتل يحبط حَبَطًا إذا هُدِرَ، وحَبَطَتِ البئر حَبَطًا إذا ذهب ماؤها، وقال أبو عمرو: الإحباط أن تُذهب ماء الركية فلا يعود كما كان⁽¹¹⁾.

فتبين أن الجيوط له معان في اللغة منها: البطلان والضياع.

اصطلاحاً: يقول المناوي رحمه الله: الجيوط: بطلان العمل، من حبط بطنه إذا فسد بالماكل الرديء، ذكره الحرالي، وقال مرة: الحبط فساد في الشيء الصالح يأتي عليه من وجه تظن به صلاحه، وهو في الأعمال بمثلة البطح في الشيء القائم الذي يقعده عن قيامه، كذلك الحبط في الشيء الصالح يفسده عن وهم صلاحه⁽¹²⁾. كما يطلق مجازاً على إفساد ما كان نافعا أو على كون الشيء فاسداً ويظن أنه ينفع⁽¹³⁾. وقال ابن عاشور رحمه الله: وقد صار لفظ الحبط والجيوط من

* استاذ مساعد قسم الحديث وعلمه، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد، باكستان

الألفاظ الشرعية الاصطلاحية بين علماء الفقه والكلام، فأطلق على عدم الاعتداد بالأعمال الصالحة بسبب الردة، أي: الرجوع إلى الكفر، أو بسبب زيادة السيئات على الحسنات بحيث يستحق صاحب الأعمال العذاب بسبب زيادة سيئاته على حسناته بحسب ما قدر الله لذلك وهو أعلم به⁽¹⁴⁾. فالحيوط الإحباط تختص بالحسنات أي بإبطال الحسنات بالسيئات، كما أن التكفير يخص السيئات⁽¹⁵⁾.

فعلى هذا يكون المعنى الاصطلاحي: أحبط الله عمله أي أبطله وأحماه.

2. نظرية الأعمال الممحاة:

النصوص في الكتاب والسنة دلت على أن الأعمال المحي وتخط وتبطل ولا يبقى لها أثر يرجع إلى صاحبه، إما أن محي جميعها فلا يرى الأثر لذلك إلا التعب والمشقة في الدنيا، وإما أن تكون غير مفيدة، فيرى الأثر ولكن لا فائدة لها، دل على ذلك النصوص، منها: قال تعالى: (وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا)⁽¹⁶⁾. وقال تعالى: (الَّذِينَ ضَلَّ سَبِيلُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)⁽¹⁷⁾. وجاء في الحديث القدسي: "قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه"⁽¹⁸⁾. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله"⁽¹⁹⁾.

ومن الأصول المقررة عند أهل السنة والجماعة أن الأعمال لا تُقبل مع الكفر، ولا يبطلها كلها غير الكفر، ودل عليه قوله تعالى: (قُلْ أَتُفْقِرُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنِّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ* وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ)⁽²⁰⁾. قال الإمام القرطبي رحمه الله: ولا تبطلوا أعمالكم: أي حسناتكم بالمعاصي، قاله الحسن، وقال الزهري: بالكبائر، وقال ابن جريح: بالرياء والسعنة، إلى أن قال: وفيه إشارة إلى أن الكبائر تحبط الطاعات، والمعاصي تخرج عن الإيمان⁽²¹⁾. وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: ولا يحبط الأعمال غير الكفر، لأن من مات على الإيمان فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر، وهذا معروف من أصول السنة⁽²²⁾. ويقول الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى: فإذا كانت السيئات لا تحبط جميع الحسنات، فهل تحبط بقدرها، وهل يحبط بعض الحسنات بذنوب الكفر؟ فيه قولان للمتسبين إلى السنة، منهم من ينكره، ومنهم من يثبت⁽²³⁾.

فالقول الأول: أن السيئات لا تبطل الحسنات، بل الحسنات هي التي تمحو السيئات، وذلك بفضل الله سبحانه وكرمه وإحسانه، ويقول الإمام القرطبي رحمه الله تعالى: والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات ولا تحبطها⁽²⁴⁾.

القول الثاني: أن المعاصي والبعد تحبط أجر ما يقابلها من الحسنات على سبيل الجزاء، نسبه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لأكثر أهل السنة⁽²⁵⁾. وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "وقد نص الإمام أحمد رحمه الله على هذا في رواية فقال: ينبغي للعبد أن يتزوج إذا خاف على نفسه، فيستدين ويتزوج، لا يقع في محذور، فيحبط عمله"⁽²⁶⁾. وقال الإمام البخاري رحمه الله في كتاب الإيمان من صحيحه: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، قال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذباً، وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف من النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل، ويُذكر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن ولا آمنه إلا منافق، وما يُحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة، لقوله تعالى:

نظرة حبوط الأعمال-

"وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ" (27). وترجم الإمام مسلم رحمه الله على ذلك بَاب مَخَافَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ (28). ويقول الإمام ابن رجب رحمه الله: وتوبى البخاري رحمه الله لهذا الباب يناسب أن يذكر فيه حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب، كما قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ). (29)

وأما عن صورة الحبوط والإبطال يقول الإمام ابن حجر رحمه الله: الحبط على قسمين حبط إسقاط وهو إحباط الكفر للإيمان وجميع الحسنات، وحبط موازنة وهو إحباط المعاصي للانتفاع بالحسنات عند رجحانها عليها إلى أن تحصل النجاة، فيرجع إليه جزءا حسنة. (30)

فتقرر أن الأعمال قد تحبط بسبب ما يصدر من أفعال مخالفة للشرع، أما جميعها وإما بعضها كما تويد ذلك النصوص الشرعية.

3. نماذج من خشية الصحابة على حبوط أعمالهم واهتمامهم على حفاظها:

سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولا يخفى على أحد شأنه وهو يُشَرُّ بالجنة، (31) وقصره فيها مشهود، شهد النبي صلى الله عليه وسلم، ونظر إلى قصره وجارته في الجنة، (32) عمر بن الخطاب رضي الله عنه شهيد المحراب، الإمام الأواب، الذي وافقه الله رآه، (33) يبكي خوفاً وجزعاً بين يدي الله، ويقول عند موته لمسا جمع عليه الناس: وددت أني نجوت منها كفافاً، لا لي ولا علي، لا أتمتعها حياً ولا ميتاً، (34) ويسأل حذيفة رضي الله عنه يتبعه، يسأله: هل عدتني رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين؟ (35). وأم المؤمنين سيدة عائشة رضي الله عنها لما سمعت قول الله جل وعلا: (وَالَّذِينَ يُؤْثِرُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ أَلَيْسَ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ)، (36) قالت: قلت: يا رسول الله! أهو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر؟ قال: لا، يا بنية أبي بكر، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي، وهو يخاف أن لا يتقبل منه. (37). ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: الصحابة الذين أدركهم ابن أبي مليكة من أهلهم عائشة وأختها أسماء وأم سلمة، والعبادة الأربعة، وأبو هريرة، وعقبة بن الحارث، والمصور بن مخزومة وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم أجمعين، وقد جزم بأنهم كانوا يخافون النفاق في الأعمال، ولا يلزم من خوفهم أنهم وقعوا في هذا الشيء بعد، وإنما ذلك على سبيل عظيم العناية في المحافظة على الأعمال. (38). وقد احتجب خطيب النبي صلى الله عليه وسلم وسلم ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه خشية حبوط عمله، فاختفى في بيته، فافتقده النبي صلى الله عليه وسلم وقال: "مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِهِ؟"، فقال أحد الصحابة: أنا أعلم لك علمه يا رسول الله، فذهب يلتمسه، فوجده في بيته منكساً رأسه يبكي، فقال: ما بك يا ثابت؟ قال: شر، قال: وأي شر؟ قال: قد حبط عملي، إن الله تعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) (39)، -وكان ثابت رضي الله عنه جهوري الصوت عظيمه- فيقول: وأنا قد يرتفع صوتي على صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فخشيت أن يكون قد حبط عملي، فعاد الرجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فأخبره الخبر، فقال للرجل: "عُدْ إِلَيْهِ، وَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ" (40). وهذا سفيان الثوري رحمه الله قد أفنى عمره في خدمة العلم يقول: وددت أني أفلت من هذا الأمر لا لي ولا علي. (41). وهكذا كان سعيهم، وهكذا كان خوفهم وإشفاقهم، واهتمامهم على محافظة أعمالهم الصالحة، وهذه طائفة من قصص العلماء المسلمين الأجلاء وحالاتهم، وكيف كانوا يهتمون بأعمالهم وإبقاء أجرها من غير نقصان.

الأعمال التي تحبط أعمال العبد كلها أو بعضها:

1. الخروج من دائرة الإسلام: قد يخرج المرء من دائرة الإسلام وتبطل أعماله كلها، فمن هذه الأعمال:
 - (أ) الكفر بالله: قال تعالى: "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"⁽⁴²⁾.
 - (ب) الردة: قال تعالى: "وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتُهُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ"⁽⁴³⁾.
 - (ت) الشرك بالله: قال تعالى: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ)⁽⁴⁴⁾. وقال تعالى: (مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)⁽⁴⁵⁾. ويقول الله تعالى مخبراً عن الرسل جميعاً صلوات الله وسلامه عليهم: (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)⁽⁴⁶⁾. وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا)⁽⁴⁷⁾. وجاء في الحديث القدسي، يقول ربنا جل وعلا: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه"⁽⁴⁸⁾. وفي رواية لابن ماجة: "فأنا منه بريء، وهو للذي أشرك"⁽⁴⁹⁾. وقال صلى الله وسلم: "إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم لا ريب فيه، نادى مناد: من كان قد أشرك في عمل عمله الله أحداً فليطلب ثوابه عنده، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك"⁽⁵⁰⁾، لوضوح هذه الأعمال في أبطال عمل الصالح وإفساده فقد اكتفيت على هذا القدر.
2. رفع الصوت عند النبي صلى الله عليه وسلم: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ)⁽⁵¹⁾. فافتقده النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: "مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِهِ؟" فقال أحد الصحابة: أنا أعلم لك علمه يا رسول الله، فذهب يلتمسه، فوجده في بيته منكساً رأسه يبكي، فقال: ما بك يا ثابت؟ قال: شر، قال: وأي شر؟ قال: قد حبط عملي، إن الله تعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ)⁽⁵²⁾ - وكان ثابت رضي الله عنه جهوري الصوت عظيمه - فيقول: وأنا قد يرتفع صوتي على صوت النبي صلى الله عليه وسلم، فخشيت أن يكون قد حبط عملي، فعاد الرجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فأخبره الخبر، فقال للرجل: "عذ إلي، وقل له إنك لست من أهل النار، ولكنك من أهل الجنة"⁽⁵³⁾.
3. التكذيب بالقدر: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ولو أنفقت مثل أحد ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ولو مت على غير هذا لدخلت النار"⁽⁵⁴⁾. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لا يقبل الله منهم صرفاً ولا عدلاً: عاق لوالديه ومنان وكذاب بالقدر"⁽⁵⁵⁾.
4. قتل المؤمن متعمداً: قال الله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَكَتَبَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)⁽⁵⁶⁾. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل مؤمناً، فاغتبط بقتله، لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً"⁽⁵⁷⁾. وفي رواية: عن أبي الدرداء رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول: "كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو مؤمناً قتل مؤمناً متعمداً" (58).

5. مفارقة جماعة المسلمين: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من فارق الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع، ومن ادعى دعوى الجاهلية، فإنه من جنى جهنم، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلتى وصام؟ فقال: وإن صلتى وصام" (59).

6. عقوق الوالدين وهجر المسلم وقطع الرحم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لا يقبل الله منهم صرفاً ولا عدلاً: عاق لوالديه ومنان وكذاب بالقدر" (60).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين والخميس، فيُغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، ثلاث مرات" (61).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة، فلا يقبل عمل قاطع رحم" (62).

7. الخيانة في أمر الرعية: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ولي من أمر المسلمين شيئاً، فأمر عليهم أحداً عاباً، فعليه لعنة الله، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم، ومن أعطى أحداً حمى الله، فقد انتهك في حمى الله شيئاً بغير حقه، فعليه لعنة الله، أو قال: تيرأت منه ذمة الله عز وجل" (63).

8. الظلم: قال تعالى: (وَلَا تَحْسَبِ أَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمَ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ مُهْطِينَ مُغْنِي رُغُوبِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ وَالَّذِينَ النَّاسُ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَجِبْ دَعْوَتَكَ وَتَتَّبِعِ الرُّسُلَ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ) (64). عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء، فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه" (65). وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اتدرون ما المفلس؟" قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال صلى الله عليه وسلم: "إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فئت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار" (66).

9. الدين: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى، عليه دين، فيسأل صلى الله عليه وسلم: "هل ترك لدينه فضلاً؟ فإن حدث أنه ترك وفاء صلتى، وإلا قال للمسلمين: صلوا على صاحبكم" (67). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من مات وعليه دينار أو درهم قضى من حسناته ليس ثم دينار ولا درهم" (68). وقال صلى الله عليه وسلم: "يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين" (69). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه" (70).

10. الجريء على المحارم في الخلوة: عن ثوبان رضي الله عنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لأعلمن أقواماً من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال هامة بيضاء، فيجعلها الله هباءً منثوراً"،

قال ثوبان: يا رسول الله صفهم لنا قال: "أما إلهم إخوانكم، ومن جلدتكم، وبأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها"⁷¹.

11. ترك صلاة العصر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله"⁷². وقال صلى الله عليه وسلم: "الذي تفوته صلاة العصر، فكأنما وتر أهله وماله"⁷³. ويقول الإمام ابن حجر رحمه الله: وأما الجمهور فتأولوا الحديث فافترقوا في تأويله فرقا: فمنهم من أول سبب الترك. ومنهم من أول الحبط. ومنهم من أول العمل فقليل المراد من تركها جاحدا لوجوبها أو معترفا لكن مستخفا مستهزئا بمن أقامها. وقيل المراد من تركها متكاسلا. وقيل معناه كاد أن يحبط. وقيل المراد بالحبط نقصان العمل في ذلك الوقت الذي ترفع فيه الأعمال إلى الله فكان المراد بالعمل الصلاة خاصة أي لا يحصل على أجر من صلى العصر ولا يرتفع له عملها حينئذ. وقيل المراد بالحبط الإبطال أي يبطل انتفاعه بعمله في وقت ما ثم ينتفع به كمن رجحت سيئاته على حسناته فإنه موقوف في المشقة، فإن غفر له فمجرد الوقوف إبطال لنفع الحسنة إذ ذاك وإن عذب ثم غفر له فكذلك. وقيل المراد بالعمل في الحديث عمل الدنيا الذي يسبب الاشتغال به ترك الصلاة بمعنى أنه لا ينتفع به ولا يتمتع⁷⁴.

12. المَن: قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى)⁷⁵. وقال تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)⁷⁶. وقال تعالى (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا)⁷⁷. وعن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئا إلا منه، والمنفق سلعته بالخلف الفاجر، والمسبل إزاره"⁷⁸. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا يقبل الله منهم صرفاً ولا عدلاً، وذكر منهم منان"⁷⁹.

13. الرياء والعجب والحسد: يقول الله تعالى (قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ* الَّذِينَ هُمْ يُرَاؤُونَ* وَيَتَّبِعُونَ السَّمْعُونَ)⁸⁰. وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ ثَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)⁸¹. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر"، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: "الرياء، يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة: إذا جزى الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراعون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء"⁸². وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال الشرك الخفي، أن يقوم الرجل يصلي، فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل"⁸³. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد، فيؤتى به فعرفه نعمه، فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت ولكن قاتلت ليقال جريء، فقد قيل، ثم أمر به حتى سحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فيؤتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها، قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن، ليقال هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال، فيؤتى به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملت فيها، قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار⁸⁴. وقال صلى الله عليه وسلم: "من سَمِعَ سَمِعَ الله به، ومن يرائي يرائي الله به"⁸⁵.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: "بينما رجل يمشي في حلة، تعجبه نفسه، مُرَجِّلٌ جمته، إذ خسف الله به، فهو يتجلجل إلى يوم القيامة"⁸⁶.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو قال: العشب"⁸⁷.

14. إتيان الكهان والعرافين: قال الله تعالى: (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ)⁸⁸. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أتى عرافاً، فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوم"⁸⁹. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد"⁹⁰.

15. إدمان الخمر: قال سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَلْزَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)⁹¹. وبين الرسول صلى الله عليه وسلم أنها سبب في لعنة الله على كل متعامل معها على أي وجه من الوجوه، وكان جزاء من شرها أن يحبط عمله إلا أن يتوب توبة نصوحاً، فقال صلى الله عليه وسلم: "من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان حقاً على الله تعالى أن يسقيه من نهر الخبال" قيل وما نهر الخبال؟ قال: "صديد أهل النار"⁹². وفي رواية: "لا يدخل الجنة مدمن خمر"⁹³.

16. اقتناء الكلب إلا كلب ماشية أو زرع أو صيد: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتنى كلباً، ليس بكلب ماشية أو ضارية، نقص كل يوم من عمله قيراطان"⁹⁴. وفي رواية: "من أمسك كلباً، فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط، إلا كلب حرث أو ماشية"⁹⁵.

17. العيد الأبقى والمرأة الناشئة والإمام المكره: قال صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا تجاوز صلاحهم آذانهم: العبد الأبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وإمام قوم وهم له كارهون"⁹⁶.

18. التالي على الله سبحانه وتعالى وخفر ذمة المسلم: عن جندب رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم حدث أن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان وأن الله قال من الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، قد غفرت لفلان وأحبطت عمَلَك"⁹⁷.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً"⁹⁸.

19. من أحدث أو آوى محدثاً بالمدينة المنورة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المدينة حرم ما بين غير إلى نور، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً"⁹⁹.

20. الزنا بامرأة مجاهد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حرمة نساء المجاهدين على القاعدين، كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم، إلا وقف له يوم القيامة، فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم"¹⁰⁰.

خلاصة البحث:

الحمد لله أوله وآخره، والشكر له على توفيقه وامتنانه، فقد يسر لي هذا العمل المتواضع رافعاً أكفة الخشوع، راحياً قبوله عند جنابه. ومن خلال هذه الدراسة على مائدة الفكر الإسلامي، فقد اتضح لي أن يجب المحافظة على الأعمال كوجوب الاقتناء بها. واهتم السلف الصالح بالمحافظة على أعمالهم أشد الاهتمام. وأن الأعمال الحسنة تزيل أثر الأعمال السيئة كما أن الأعمال السيئة تحبط الأعمال الحسنة. وأن هناك بعض الأعمال تحبط عمل العبد وتمحها مطلقاً. وأن هناك بعض الأعمال تحبط الأعمال التي باشرها فقط وهي كثيرة جداً.

الهوامش

- 1 سورة المؤمنون، 60-61.
- 2 سورة القصص، 84.
- 3 سورة النساء، 70.
- 4 سورة النساء، 174.
- 5 سورة الأنبياء، 90.
- 6 (يُلم): أي يقرب من القتل، ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، (ت 606هـ)، التحقيق: طاهر أحمد الزاوي وعمود محمد الطناحي، دار النشر: المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، 1399هـ - 1979م، 272/4.
- 7 البخاري محمد بن إسماعيل، الصحيح، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، برقم: 6427.
- 8 زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، (ت 666هـ)، التحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النشر: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، لبنان، الطبعة: الطبعة الخامسة، 1420هـ - 1999م، 65.
- 9 الزبيدي أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، (ت 1205هـ)، التحقيق: مجموعة من المحققين، دار النشر: دار الهداية، 192/19.
- 10 أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي معجم مقاييس اللغة، (ت 395هـ)، التحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار النشر: دار الفكر، الطبعة: 1399هـ - 1979م، 130/2.
- 11 أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي، لسان العرب، (ت 711هـ)، دار النشر: دار صادر، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الثالثة 1414هـ، 272/7.
- 12 زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، التوقيف على مهمات التعاريف، (ت 1031هـ)، دار النشر: عالم الكتب عبد الخالق ثروت، القاهرة، مصر، الطبعة: الطبعة الأولى، 1410هـ - 1990م، 135.
- 13 محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير، (ت 1393هـ)، دار النشر: الدار التونسية للنشر، تونس، الطبعة: 1984هـ، 299/21.
- 14 المرجع السابق، 299/21.
- 15 أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، (ت 1094هـ)، التحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 57.
- 16 سورة الفرقان، 23.
- 17 سورة الكهف، 104.
- 18 مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، الصحيح، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم: 2985.
- 19 البخاري، الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب إثم من ترك العصر، برقم: 55.
- 20 سورة التوبة، 53-54.

- 21 أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ت 671هـ)، التحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، الطبعة: الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م، 254/16.
- 22 تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، الصارم المسلول على شاتم الرسول، (ت 728هـ)، التحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار النشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية، 55.
- 23 تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، مجموع الفتاوى، (ت 728هـ)، التحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دار النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1416هـ - 1995م، 638/10.
- 24 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ت 671هـ)، التحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار النشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م، 295/3.
- 25 ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 322/10.
- 26 محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، (ت 751هـ)، التحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1416هـ - 1996م، 289/1.
- 27 البخاري، الصحيح، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، والآية من سورة آل عمران، 135.
- 28 مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله.
- 29 زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلافي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، روائع التفسير (الجامع لتفسير الإمام ابن رجب الحنبلي)، جمع وترتيب: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار النشر: دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى 1422 - 2001م، 213/1، والآية من سورة الحجر، 2.
- 30 أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، التحرير والإشراف: محب الدين الخطيب، التعليق: العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار النشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة: 1379هـ، 32/2.
- 31 البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه، برقم: 3695، مسلم، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، برقم: 2394.
- 32 البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، برقم: 3679.
- 33 البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، ومن لم ير الإعادة على من سها، فصلى إلى غير القبلة، برقم: 402، مسلم، الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، برقم: 2399.

- 34 البخاري، الصحيح، باب الاستخلاف، برقم: 7218، وحي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، شرح السنة، (ت 516هـ)، التحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الثانية 1403هـ - 1983م، 81/10.
- 35 معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، الجامع، (ت 153هـ)، التحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، 1403هـ، 238/11.
- 36 سورة المؤمنون، 60.
- 37 أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، السنن، (ت 273هـ)، التحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد ومحمد كامل قره بللي وعبد اللطيف حرز الله، دار النشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م، أبواب الزهد، باب التوقي على العمل، برقم: 4198.
- 38 ابن حجر، فتح الباري، 111/1.
- 39 سورة الحجرات، 2.
- 40 البخاري، الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، واللفظ له، برقم: 4846، مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله، برقم: 187.
- 41 أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النحري القرطبي، جامع بيان العلم وفضله، (ت 463هـ)، التحقيق: أبو الأشبال الزهري، دار النشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الطبعة الأولى، 1414هـ - 1994م، 686.
- 42 سورة المائدة، 5.
- 43 سورة البقرة، 217.
- 44 سورة الزمر، 65.
- 45 سورة التوبة، 17.
- 46 سورة الأنعام، 166.
- 47 سورة النساء، 48.
- 48 مسلم، الصحيح، كتاب الزهد والرفائق، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم: 2985.
- 49 ابن ماجه، السنن، كتاب أبواب الزهد، باب الرياء والسمعة، برقم: 4202.
- 50 ابن ماجه، السنن، واللفظ له، برقم: 4302.
- 51 سورة الحجرات، 2.
- 52 سورة الحجرات، 2.
- 53 البخاري، الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، واللفظ له، برقم: 4846، مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله، برقم: 187.
- 54 البخاري، الصحيح، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب لو كنت متخذًا خليلاً، برقم: 3673.
- 55 أحمد، المستند، 359/6، برقم: 6882.
- 56 سورة النساء، 93.
- 57 أبو داود، السنن، كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن، برقم: 4270.

- 58 المرجع السابق.
- 59 الترمذي، الجامع، أبواب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، برقم: 2863، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي لمحمد بن ناصر الدين الألباني، دار النشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، لصاحبها سعد بن عبدالرحمن الراشد، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى 2000م، برقم: 2864.
- 60 أحمد، المسند، 359/6، برقم: 6882.
- 61 مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، برقم: 2565.
- 62 أحمد، المسند، 191/16، برقم: 10272.
- 63 أحمد، المسند، 178/1، برقم: 21.
- 64 سورة إبراهيم، 42-44.
- 65 البخاري، الصحيح، كتاب كتاب المظالم والغضب، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته، برقم: 2449.
- 66 مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، برقم: 2581.
- 67 البخاري، الصحيح، كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميت ديناً، فليس له أن يرجع، برقم: 2298، ومسلم، الصحيح، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته، برقم: 1619.
- 68 ابن ماجه، السنن، كتاب الصدقات، باب التشديد في الدين، برقم: 2414.
- 69 مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياؤه إلا الدين، برقم: 1886.
- 70 الترمذي، الجامع، أبواب الجنائز، باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه»، برقم: 1079.
- 71 ابن ماجه، السنن، كتاب الزهد، باب ذكر الذنوب، برقم: 4245، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت 1420هـ)، دار النشر: المكتب الإسلامي، برقم: 1590.
- 72 البخاري، الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب إثم من ترك الصلاة، برقم: 553.
- 73 المرجع السابق.
- 74 ابن حجر، فتح الباري، 32/2.
- 75 سورة البقرة، 264.
- 76 سورة البقرة، 262.
- 77 سورة الإنسان، 8-9.
- 78 مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالخلف، برقم: 106.
- 79 أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، السنة، التحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى 1400هـ، برقم: 323.
- 80 سورة الماعون، 4-7.
- 81 سورة البقرة، 264.

- 82 أحمد، المسند، برقم: 23630، وسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللحمي الشامي الطبراني، المعجم الكبير، التحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، الطبعة: الثانية، 253/4، برقم: 4301.
- 83 ابن ماجه، السنن، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة، برقم: 4204، وحسنه الألباني في تخريج أحاديث المشكاة، برقم: 5333.
- 84 مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، برقم: 1905.
- 85 البخاري، الصحيح، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، برقم: 6499، ومسلم، الصحيح، كتاب الزهد والرفائق، باب من أشرك في عمله غير الله، برقم: 2986.
- 86 البخاري، الصحيح، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء، برقم: 5789، ومسلم، الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه، برقم: 2088.
- 87 أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في الحسد، واللفظ له، برقم: 4903، والترمذي، الجامع، أبواب صفة القيامة والرفائق والورع، باب 50، برقم: 2510، سورة النمل، 65.
- 88 مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، برقم: 2230.
- 89 أبو داود، السنن، كتاب باب في الكاهن، برقم: 3904، وابن ماجه، السنن، كتاب باب النهي عن إتيان الخائض، برقم: 639، والترمذي، الجامع، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية إتيان الخائض، برقم: 135.
- 90 سورة المائدة، 90.
- 91 البخاري، الصحيح، كتاب الأشربة، باب قوله تعالى: إنما الخمر والميسر والأنصاب، برقم: 5575، والترمذي، الجامع، أبواب الأشربة، باب ما جاء في شارب الخمر، برقم: 1862، وأحمد، المسند، واللفظ له، 451/4، برقم: 3918، وابن ماجه، السنن، كتاب الأشربة، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، بنحوه، برقم: 3377.
- 93 ابن ماجه، السنن، كتاب باب مدمن الخمر، برقم: 3376.
- 94 البخاري، الصحيح، كتاب الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية، برقم: 5480.
- 95 البخاري، الصحيح، كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، برقم: 2322، ومسلم، الصحيح، كتاب باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، برقم: 1574.
- 96 الترمذي، الجامع، أبواب الصلاة، باب فيمن أم قوماً وهم له كارهون، برقم: 360.
- 97 مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقتيط الإنسان من رحمة الله تعالى، برقم: 2621.
- 98 البخاري، الصحيح، كتاب فضائل المدينة، باب حرمة المدينة، برقم: 1870، ومسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، برقم: 1371.
- 99 البخاري، الصحيح، كتاب الفرائض، باب من تبرأ من مواليه، برقم: 6755، ومسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، برقم: 1370.
- 100 مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب برمة نساء المجاهدين وإثم من خافهم فيهن، برقم: 1897.